

DUBAI MUNICIPALITY

REF: 812/02/02/3/4785/141



بلدية دبي

٢٥ مارس ١٩٩٦

تعميم الى المكاتب الهندسية المرخصة والعاملة في إمارة دبي

رقم (٥٧) لسنة ١٩٩٦

بشأن " فرض رسم ثابت على بعض استخدامات شبكة الصرف الصحي
في إمارة دبي "

بالإشارة الى الموضوع أعلاه ، فيرجى الإحاطة بصدور الأمر المحلي رقم (٩٩) لسنة ١٩٩٦ بخصوص " فرض رسم ثابت على بعض استخدامات شبكة الصرف الصحي " متضمناً المواد التالية :-

عمليات ربط تمديدات المباني بشبكة الصرف الصحي :

- ١- يفرض رسم ثابت على كافة ربط تمديدات المباني بشبكة الصرف الصحي في الإمارة سواءاً كانت تمديدات رئيسيه أو إضافيه ، ويسري ذلك الرسم على كافة مباني الجهات الخاصة والعامه .
- ٢- يحدد الرسم المشار اليه في الماده السابقه بواقع خمسون فلساً (٥٠ فلس) لكل قدم مربع يتم إستيفائه على أساس إجمالي مساحة المبنى المراد تشييده في وقت لاحق . ويراعى في جميع الأحوال أن لا يتجاوز مبلغ الرسم المستوفى بموجب أحكام هذا الأمر عن = / ٢٠٠.٠٠٠ درهم (مائتي ألف درهم) للمبنى الواحد .
- ٤- يكون الحد الأدنى لمبلغ الرسم المستوفى عن كل طلب من طلبات الربط بشبكة الصرف الصحي للمباني المخصصه للأغراض التجاريه أو الاستثماريه على النحو التالي :-
 - أ - = / ١٠.٠٠٠ درهم (عشرة آلاف درهم) عن كل طلب ربط رئيسي .
 - ب - = / ٥.٠٠٠ درهم (خمسة آلاف درهم) عن كل طلب ربط إضافي .